

الجمهورية اللبنانية  
مجلس الإنماء والإعمار


القرار: (رقم وتاريخ القرار بحسب سجل اجراءات الشراء)

إشعار بنشر قرار الموافقة على التوضيح رقم (٢)

الموضوع: التوضيح رقم (٢) ضمن إطار تقديم طلب إقتراحات للخدمات الاستشارية محصور بلائحة من المكاتب الإستشارية للقيام بمهام التدقيق المالي والتقني وإجراءات التلزم لمشروع الإرث الثقافي الممول من هبة الوكالة الفرنسية للتنمية  
المرجع: الصفة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ١١٦٩٥ تاريخ ٢٧/٠٤/٢٠٢٦ وعلى الموقع الإلكتروني لمجلس الإنماء والإعمار برقم ١١٩٨ تاريخ ٢٧/٠٤/٢٠٢٦

بعد إطلاق عملية طلب إقتراحات للخدمات الاستشارية المحصور بلائحة من المكاتب الإستشارية للقيام بمهام التدقيق المالي والتقني وإجراءات التلزم لمشروع الإرث الثقافي الممول من هبة الوكالة الفرنسية للتنمية بموجب قرار مجلس إدارة مجلس الإنماء والإعمار رقم ٥٥/٢٠٢٦/أ/ تاريخ ٢٩/٠١/٢٠٢٦ المعدل بموجب القرار رقم ٢٠٣/٢٠٢٦/أ/ تاريخ ١٨/٠٣/٢٠٢٦،  
وحيث وُرد الى المجلس طلب توضيح من إحدى الشركات، بعد أن أفادت بأن الصليب الأحمر اللبناني لا يستطيع توفير مراقبة أمنية أو إصدار وثيقة تؤكد هذا الدعم للزيارات، وتقدمت بإستفهام حول كيفية قيام الشركة، في الظروف الراهنة، بالإلتزام بمتطلبات طلب تقديم العروض، لا سيما فيما ورد في الضوابط المرجعية العائدة لضمان العاملين - Section VII-Terms of Reference - (Security)،

عمدت الجهة الشارية (مجلس الإنماء والإعمار) الى إصدار الفاكس التوضيحي رقم (٢) المتضمن الجواب على الإستفسار المطروح بشأن التأكيد على الإلتزام بالضوابط المرجعية العائدة لضمان العاملين لإجراء التدقيق المالي المشار اليه أعلاه، والمرفقة بملف التلزم (Section VII-Terms of Reference - Security)، والتي لا تشترط الحصول على موافقة الصليب الأحمر اللبناني بشأن توفير خدمات المراقبة في حال وقوع حادث أمني، بل يُطلب من المعارضين تقديم منهجية حول الإجراءات التي سوف يعتمدها المعارض، كجزء من عرضهم الفني، توضح التدابير التي سيتم تطبيقها طوال فترة المهمة لضمان سلامة وحماية موظفيه، كما وضحت الجهة الشارية (مجلس الإنماء والإعمار) بهذا الفاكس أن التدقيق الفني يحتاج إلى زيارة ميدانية للتحقق من الأعمال المنجزة على أرض الواقع. لكن بسبب الظروف الأمنية الحالية، سيتم التركيز فقط على المشاريع الواقعة في أماكن أكثر أماناً. وإتاحة فرصة لجميع الشركات المدعوة من الإشتراك في تقديم طلب إقتراحات للخدمات الاستشارية، وعملاً بأحكام الفقرتين (٤) و(٥) من المادة ٢٠ من قانون الشراء العام، سيتم إرسال الفاكس التوضيحي رقم (٢) الى جميع مكاتب التدقيق المالي المدعوة والواردة أسماؤها في اللائحة المصغرة للإشتراك في عملية طلب إقتراح الخدمات الإستشارية المنوه عنها أعلاه والذين زودتهم الجهة الشارية بدفتر الشروط ضمن المهل المحددة، وسيتم ضم نسخة عن هذا الفاكس الى ملفات التلزم المتوفرة لدى دائرة المناقصات في مجلس الإنماء والإعمار والعائدة لتلزم المهام المذكورة أعلاه،  
ينشر هذا التوضيح مع الفاكس بصيغته العامة على كل من المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الإلكتروني لمجلس الإنماء والإعمار

٢٠٢٦/٠٦/٠٩
رئيس مجلس الإنماء والإعمار

محمد علي قباني

